[335] أ - استدراكها على أبي الدرداء في قوله: من أدرك الصبح فلا وتر له: في مسند أحمد، بسنده: أخبر أن أبا الدرداء كان يخطب الناس أن لا وتر لمن أدرك الصبح، فانطلق رجال من المؤمنين إلى عائشة فاخبروها. فقالت: كان رسول ا (ص) يصبح فيوتر (1). ولفظه في سنن البيهقي: عن أبي الدرداء انه خطب فقال: من أدركه الصبح فلا وتر له، فذكر ذلك لعائشة فقالت: كذب أبو الدرداء، كان رسول ا (ص) يصبح فيوتر (2). ب - استدراكها على أبي هريرة في روايته قول الرسول (ص): الدار والمرأة والفرس: في مسند أحمد، بسنده قال: ان رجلين دخلا على عائشة فقالا: ان أبا هريرة يحدث أن نبي ا (ص) كان يقول: إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار قال: فطارت شقة منها في السماء وشقة في الارض.

_____ (1) مسند أحمد ج 6 / 242 - 243. (2) سن البيهقي ج 2 / 4 78 كتاب الصلاة. _____